حكم الأظافر الصناعية والرموش الصناعية

ما حكم الأظافر الصناعية والرموش الصناعية في حال استعمالهم في المنزل وأمام المحارم ؟ وما المقصود في الحديث الشريف بالواصلة والمستوصلة ؟وماذا عن تطويل الشعر بإضافة شعر آخر؟جزاكم الله عنا خيرا.

الواصلة هي التي تصل رأس غيرها والمستوصلة هي التي تطلب أن يفعل ذلك بها ووصل شعر الرأس بالشعر محرم بل هو من الكبائر؛ لأن النبي ـصلى الله عليه وسلمـ لعن من فعله.

حكم الوصل بشعر الآدمي:

اتفق الأئمة الأربعة والظاهرية على تحريم وصل شعر المرأة بشعر آدمي، بقصد التجميل والتحسين، سواء أكان الشعر الذي تصل به شعرها أم شعر زوجها أم شعر محرمها أم أخرى غيرها؛ لعموم الأحاديث الواردة في النهي عن الوصل؛ ولأنه يحرم الانتفاع بشعر الآدمي وسائر أجزائه لكرامته، بل يدفن شعره وظفره وسائر أجزائه.

حكم وصل الشعر بغير شعر الآدمي ـ:

اختلف الفقهاء في حكمه على النحو التالي:

1– ذهب المالكية والحنابلة والظاهرية إلى أن الوصل بشعر غير الآدمي من صوف وشعر حيوان ووبر حرام، وقال مالك: لا ينبغي أن تصل المرأة شعرها بشعر ولا غيره.

واستدلوا على ذلك بعموم الأحاديث السابقة، ولأن فيه تدليساً وإبهاماً بكثرة الشعر وتغييراً لخلق الله ،وقد استثنى المالكية من ذلك ربط الشعر بالخرق وخيوط الحرير الملونة، مما لا يشبه الشعر، فليس بمنهي عنه لأنه ليس بوصل ولا في مقصود الوصل.

2– ذهب الحنفية إلى أن الوصل بغير شعر الآدمي، كالصوف والوبر وشعر الماعز والخرق مباح، لعدم التزوير ولعدم استعمال جزء من الآدمي، وهما علة التحريم عندهم.

3 – وذهب الشافعية إلى تفصيل القول في الوصل بغير شعر الآدمي، فقالوا: إن وصلت المرأة شعرها بشعر غير آدمي، فإما أن يكون طاهراً أو نجساً: فإن كان نجساً كشعر ميتة وشعر مالا يؤكل لحمه إذا انفصل في حياته، فهو حرام، لحرمة استعمال النجس في الصلاة وخارجها وإن كان طاهراً فينظر: إن كانت الواصلة ليست متزوجة فهو حرام أيضاً، وإن كانت متزوجة فيجوز الوصل بإذن الزوج فقط .

هذا بالنسبة لما يشبه شعر الآدمي من الوبر والصوف، أما خيوط الحرير الملونة ونحوها فليس بمنهي عنه لعدم وجود التدليس.

الرأي الراجح: من خلال الاستعراض لآراء الفقهاء في المسألة المطروحة وأدلتهم – تبين لنا:

أن هناك قدراً مشتركاً بين هذه الآراء في تحديد المعنى الذي من أجله حرم الوصل، ألا وهو ما يشتمل عليه الوصل من التدليس بالعيب والغش والخداع والتزوير، وإذا كان الأمر كذلك فإنه ينبغي أن يكون الرأي الراجح في وصل المرأة بغير شعر الآدمي على النحو التالي:

1- إذا كان الموصول بشعر المرأة يشبه الشعر الطبيعي، حتى يظن الناظر إليه أنه شعر طبيعي، يحرم الوصل سواء أكان شعراً أم صوفا أم وبرا أم خيوطا، صناعية أم غير ذلك؛ لأن علة التحريم قد تحققت فيه.

2 – أما إذا كان الموصول به لا يشبه الشعر الطبيعي، بحيث يدرك الناظر إليه لأول وهلة أنه غير طبيعي، فلا يحرم الوصل، سواء أكان شعراً أم صوفاً أم وبراً ،. وذلك لعدم تضمنه علة التحريم، وهي التدليس

3 – ضفر شعر المرأة بالخرق الملونة وغيرها هو ظاهر في أنه ليس من شعرها لا يعد وصلاً ولا يدخل في النهي.

حكم تركيب الأظافر الاصطناعية :

لا يخلو الأمر فيها من حالين:

الحال الأول: أن يضع الشخص هذه الأظافر لغرض صحيح كأن يقلع بعض أظافره لمرض أو غيره فيحتاج إلى زراعة أو وضع أظافر صناعية مكانها، فهذا لا حرج فيه لحاجة التداوي، روى أبو داود والترمذي والنسائي عن عرفجة بن أسعد قال: أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية فاتخذت أنفاً من ورق (فضة) فأنتن علي فأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أتخذ أنفاً من ذهب.

الحال الثاني: يجوز تركيب الأظافر الصناعية بغرض التزين للمرأة، في بيتها أو أمام محارمها ولكن عند الوضوء لا بد أن تُخلع حتى يصل الماء إلى الأظافر الأصلية ويتم غسل اليدين الذي هو ركن من أركان الوضوء.

حكم الرموش الصناعية:

وكذلك الأمر في الرموش الصناعية، هناك فرق بين من يكون في حاجة ماسة إليها، كمن أصيب بمرضٍ، أو حرق، أو نحوه من الآفات فأتلف هدب العين مما أدى إلى تغير شكله وقبح صورته، فهذا ـ إن شاء الله ـ لا حرج فيه ، بخلاف من يضعها للزينة خبراء التجميل أكدوا أن الرمش الاصطناعي الذي تستعمله بعض السيدات والفتيات ، يغطي الرمش الأصلي بالكامل، وبذلك يحجب وصول ماء الوضوء لشعر الرمش الأصلي، وهذا يبطل الوضوء، بينما لو كان للزينة ويتم إزالته وقت الوضوء فهو جائز.